[276] قائد قال (عليه السلام): عليه القائد لما صوت به، ثم ناوله دنانير من تحت بساطه فقال: يا أبا هارون اشتر بهذا قائدا. 39 - باب حكم الشركاء في البعير إذا عقله أحدهم فانكسر [35610] 1 - محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي نجران عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قضى أمير المؤمنين (عليه السلام) في أربعة أنفس شركاء في بعير فعقله أحدهما، فانطلق البعير (يعبث بعقاله) (1) فتردى فانكسر، فقال أصحابه للذي عقله: اغرم لنا بعيرنا، قال: فقضى بينهم أن يغرموا له حظه من أجل أنه أوثق حظه فذهب حظهم بحظه منه (2). ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن قيس (3). ورواه المفيد في (المقنعة) مرسلا (4). 40 - باب أن صاحب البهيمة لا يضمن ما أفسدت نهارا، ويضمن ما أفسدت ليلا [35611] 1 - محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد، عن محمد بن عيسى، عن عبد ا بن المغيرة، عن السكوني، عن جعفر، عن أبيه، عن

_____ الباب 39 فيه حديث واحد 1 - التهذيب 10: 231 / 910. (1) في المصدر: فعبث في عقاله. (2) ليس في المصدر. (3) الفقيه 4: 127 / 450. (4) المقنعة: 122. الباب 40 فيه 6 أحاديث 1 - التهذيب 10: 310: 1159. (*)
